

اليواقيت والدرر في شرح نخبة ابن جر

@ 22 @ وعرفوه : بأنه رواية الراوي عن سمع منه ما لم يسمع منه ، أو عن عاصره ولم يلقه ، أو عن لقيه ولم يسمع منه شيئاً بلفظ موهم للسمع . .

وقال (شيخنا النجم) الغيطي : المراد بالإرسال هنا مطلق الانقطاع لا ما سقط منه الصحابي كما هو المشهور في حد المرسل ، والجمهور على أن المرسل الخفي قسم من المدلس لا قسيماً له ، انتهى . والمختار عند المؤلف أنه قسيم له لا قسم منه كما بينه بقوله والفرق بين المدلس والمرسل الخفي دقيق حمل تحريره بما ذكر هنا ، وهو أن التدليس يختص بمن روى عن عرف لقاؤه إياه قد جعله أولاً : أن